قرار مجلس الوزراء رقم (٢٠) لسنة ٢٠٢٠
بتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون الموارد البشرية المدنية الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم (٣٢) لسنة ٢٠١٦

مجلس الوزراء ،

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى قانون الموارد البشرية المدنية الصادر بالقانون رقم (١٥) لسنة ٢٠١٦ ،

وعلى القرار الأميري رقم (٢٩) لسنة ١٩٩٦ بشأن قرارات مجلس الوزراء التي تُرفع للأمير للتصديق عليها وإصدارها ،

وعلى اللائحة التنفيذية لقانون الموارد البشرية المدنية الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم (٣٢) لسنة ٢٠١٦ ،

وعلى اقتراح وزير التنمية الإدارية والعمل والشؤون الاجتماعية ،

قرر ما يلي :

مادة (١)

يُستبدل بنصوص المواد (٣٩) ، (٤١) ، (٤٤/ فقرة أولى) ، من اللائحة التنفيذية لقانون الموارد البشرية المدنية المشار إليها ، النصوص التالية :

مادة (٣٩) :

"تتحمل الجهة الحكومية تذاكر سفر الموظف غير القطري الذي يعمل بموجب عقد توظيف خارجي وتذاكر سفر زوجه ، وثلاثة من أبنائه ممن لا تتجاوز أعمارهم الثامنة عشرة ، في الحالات التالية :

١- عند التعيين لأول مرة .

٢- عند الاستدعاء من الإجازة الدورية ، وتُصرف في هذه الحالة تذكرة السفر للموظف فقط .

٣- عند انتهاء الخدمة ومغادرة الدولة نهائياً ."

مادة (٤١) :

"يكون استحقاق تذاكر السفر للموظف غير القطري ، ما لم ينص عقد توظيفه على غير ذلك ، وفقاً لما يلي :

١- شاغلو وظائف الدرجات الخامسة فأعلى : تذاكر سفر بالدرجة السياحية للموظف وزوجه وثلاثة من أبنائه ممن لا تتجاوز أعمارهم الثامنة عشرة .

٢- شاغلو وظائف الدرجات الأخرى : تذكرة سفر واحدة بالدرجة السياحية للموظف فقط .

ويتم صرف تذاكر السفر وفقاً لمحل إقامة الموظف المدون في عقد التوظيف عند بداية التعيين ."

مادة (٤٤/ فقرة أولى) :

"يجوز منح الموظف القطري الذي قضى فترة الاختبار بنجاح ، في حال توافر الاعتماد المالي ، سلفة بضمان الراتب الإجمالي لأحد الأسباب التالية :

١- زواج طالب السلفة أو أي ممن يعولهم .

٢- شراء سيارة خاصة .

٣- سداد نفقات أعباء الحياة ."

مادة (٢)

يُستبدل بنموذج عقد توظيف خارجي لموظف غير قطري ، المرفق باللائحة التنفيذية لقانون الموارد البشرية المدنية المشار إليها ، نموذج عقد التوظيف المرفق بهذا القرار .

مادة (٣)

تُلغى المادة (٤٥) من اللائحة التنفيذية لقانون الموارد البشرية المدنية المشار إليها .

مادة (٤)

على جميع الجهات المختصة ، كل فيما يخصه ، تنفيذ هذا القرار . ويعمل به من تاريخ صدوره . وينشر في الجريدة الرسمية .

خالد بن خليفة بن عبدالعزيز آل ثاني

رئيس مجلس الوزراء

نصادق على هذا القرار ويتم إصداره

تميم بن حمد آل ثاني

أمير دولة قطر

صدر في الديوان الأميري بتاريخ : ٢ / ١١ / ١٤٤١ هـ

الموافق : ٢٣ / ٦ / ٢٠٢٠ م

وزارة التنمية الإدارية والعمل
والشؤون الاجتماعية

Ministry of Administrative Development
Labor and Social Affairs

عقد توظيف خارجي لموظف غير قطري

أبرم هذا العقد في يوم .....
الموافق ... / ... / ... م بمدينة ..... بين كل من :

أولاً : .....
ويشار إليه/ إليها / فيما بعد ، بـ (الطرف الأول) .
مقره الرئيسي : مدينة الدوحة ـ دولة قطر ص . ب .....
ويمثله : .....
بصفته/ بصفتها : .....

ثانياً : السيد/ السيدة/ .....
ويشار إليه/ إليها/ فيما بعد ، بـ (الطرف الثاني) .

الجنسية : ..... رقم جواز السفر: .....
تاريخ الميلاد : ... / ... / ... م

العنوان :
الدولة : .....
المدينة : .....
اسم المنطقة : .....
شارع : .....
رقم المنزل : ..... الرمز البريد: .....
هاتف يدوي: ..... المنزل : .....
فاكس : ..... هاتف آخر : .....
البريد الالكتروني (الايميل) .....

وحيث أن الطرف الأول يرغب في توظيف الطرف الثاني ، لذا فقد اتفق الطرفان على أن يعمل الطرف الثاني لدى الطرف الأول وفقاً لأحكام البنود التالية :

Employment Contract For Non-Qatari Employee (Overseas)

This contract is made on .....
corresponding to ... / ... / ... at ..... City
between:
First: .....
hereinafter referred to as "the First Party",
Headquarters: Doha City/State of Qatar/P.O Box: ....
Represented by: .....
In his/her/ capacity as: .....

Second: Mr/Mrs ....., hereinafter referred to as "the Second Party",

Nationality ..... Passport No: .....
Date of birth: ... / ... / .....

Address:
State: .....
City: .....
Region: .....
Street: .....
House No ..... Postal Code: .....
Tel: (Mobil ..... (House) .....
Fax: ..... (Other Tel) .....
E-mail: .....

Whereas the First Party intends to employ the Second Party, therefore, this contract records the mutual understanding and agreement of the Parties, regarding the employment of the Second Party by the First Party according to the provisions of the following articles:

وزارة التنمية الإدارية والعمل
والشؤون الاجتماعية

Ministry of Administrative Development
Labor and Social Affairs

البند الأول

يُعين الطرف الأول الطرف الثاني في وظيفة ..... رقم ..... ، على شريحة أجر الدرجة المالية ..... مقابل راتب مقطوع قدره (.....) ..... ريال قطري ، يصرف له في نهاية كل شهر ميلادي اعتباراً من تاريخ مباشرة العمل .

البند الثاني

مدة العقد سنة ميلادية تبدأ من تاريخ مباشرة الطرف الثاني العمل لدى الطرف الأول ، ويتجدد تلقائياً من سنة إلى أخرى ما لم يخطر أحد الطرفين الآخر كتابة برغبته في إنهاء العقد قبل إنهائه بستين يوماً على الأقل .

البند الثالث

يقضي الطرف الثاني المعين لأول مرة فترة اختبار مدتها ثلاثة أشهر قابلة للتجديد لمدة مماثلة تبدأ من تاريخ مباشرة العمل ، يتم خلالها تقدير مدى صلاحيته بموجب تقرير يعده مدير الإدارة المعنية ويُعتمد من الرئيس التنفيذي ، فإذا ثبت عدم صلاحيته أنهيت خدمته .

ويجوز للطرف الثاني طلب إنهاء خدمته خلال فترة الاختبار بإخطار كتابي للطرف الأول مدته خمسة عشر يوماً على الأقل سابقة على تاريخ ترك العمل .

Article 1

The First Party hereby appoints the Second Party in the position of ..... No ..... on the equivalent wage of the financial grade ..... in consideration of a fixed salary equal to (.....) ..... QR, payable at the end of each calendar month effective from the date of embarkation.

Article 2

The duration of the contract is one calendar year, starting form the date on which the Second Party shall initiate work for the First Party and it shall be renewable, automatically, from year to year, unless one of the Parties notifies the other in writing of his/her intention to terminate the Contract, such notification shall be given for sixty days, at least, prior to the date of the intended termination.

Article 3

The Second Party, who has been appointed for the first time, shall be on probation for a period of three months, renewable for a similar period, effective from the date of embarkation, and during such period the Second Party's fitness for work shall be assessed under a report prepared by the Director of the concerned Department and approved by the Chief Executive Officer. If it is proved that the Second Party does not fit for work, his/her service shall be terminated.

The Second Party may terminate his/her service during the probation period by a written notice, which shall be given to the First Party for (15) days, at least, prior to the date of leaving the work.

البند الرابع

يستحق الطرف الثاني البدلات والمزايا التالية :

أولاً : السكن :

سكناً حكومياً وفقاً لنظام الإسكان المعمول به في الدولة، أو بدل سكن وفقاً للمبالغ المحددة في قانون الموارد البشرية المدنية ولائحته التنفيذية .

ويشترط لاستحقاق الطرف الثاني المتزوج لبدل السكن المخصص للمتزوج أن تقيم معه أسرته في الدولة ، وإلا صُرِف له البدل المخصص للأعزب .

ثانياً : بدل أثاث :

إذا كان السكن الحكومي غير مؤثث .

ثالثاً : تذاكر السفر :

أ- شريحة أجر الدرجة المالية الخامسة فأعلى :

تذكرة سفر بالدرجة السياحية له ولزوجه، وثلاثة من أبنائه ممن لا تتجاوز أعمارهم الثامنة عشرة، من/إلى البلد التي يحمل جنسيتها عند التعيين ، ويشترط لاستحقاق تذاكر السفر لأسرة الطرف الثاني أن تكون الأسرة مقيمة معه في الدولة أو قادمة إليها بغرض الإقامة .

ب- شريحة أجر الدرجات المالية الأخرى :

تذكرة سفر واحدة بالدرجة السياحية فقط .

ويكون استحقاق تذاكر السفر في الحالات التالية :

1- عند التعيين لأول مرة .
2- عند الاستدعاء من الإجازة الدورية، وتُصرف في هذه الحالة للموظف وحده.
3- عند انتهاء الخدمة، بشرط إلغاء الإقامة .

(تحدد الجهة البدلات المذكورة أعلاه طبقاً لشريحة أجر الدرجة المالية المعين عليها) .

Article 4

The Second Party deserves the following allowances and benefits:

First : Housing

Government housing in accordance with the housing system in force in the State, or a housing allowance in accordance with the amounts specified in the Human Resources Civilian law And Implementing Regulations.

It is required for the entitlement of the Second Party, who is married, for the housing allowance allocated to the married that the family must be residing with him/her in the State, otherwise he/she shall deserve the housing allowance allocated to the single.

Second: Furniture allowance:

if the government accommodation is unfurnished.

Third: Travel Tickets

(a) Equivalent wage of the fifth financial grade and above:

Economy class ticket for him/her, spouse, and up to three children whose ages have not exceeded the age of (18), from/to the country which the Second Party holds its nationality on the date of appointment. It is required for the entitlement of the family of the second Party to travel tickets that the family must be residing with him/her in the State or coming to the State for residency.

(b) Equivalent wage of other financial grades:

One economy class ticket only.

The entitlement for travel tickets shall be in the following cases:

1- On appointment for the first time.
2- In the event of being called to discontinue the periodic leave.
3- At the end of the service, subject to revocation of residency.

(The government entity shall fix the foregoing allowances according to the equivalent wage of the financial grade on which the second party has been appointed.)

البند الخامس

يستحق الطرف الثاني سنوياً إجازة دورية براتب إجمالي ، وفقاً للشروط والمدد المحددة في قانون الموارد البشرية المدنية ولائحته التنفيذية.

البند السادس

يوفر الطرف الأول الرعاية الطبية للطرف الثاني وأفراد عائلته وفقاً لسياسة التأمين الصحي المتبعة في الدولة .

البند السابع

يتعين على الطرف الثاني ، خلال فترة تعاقده وبعد انتهاء التعاقد، عدم إفشاء أو استغلال أي معلومات سرية تعود للطرف الأول أو الفروع أو الوحدات التابعة له والتي قد تصل إلى علمه خلال فترة عمله ، بموجب هذا العقد أو أي عقد سابق ، كما يتعهد بالمحافظة التامة على سرية مثل هذه المعلومات ، وأن يبذل في ذلك عناية الشخص العادي .

البند الثامن

يلتزم الطرف الثاني بعدم مزاولة أي عمل للغير بمقابل أو بغير مقابل ولو في غير أوقات العمل الرسمية دون إذن كتابي مسبق من الرئيس التنفيذي .

البند التاسع

يلتزم الطرف الثاني باحترام قوانين الدولة وأنظمتها وتقاليدها الاجتماعية والدينية ، والأعراف السائدة فيها .

Article 5

The second party deserves a periodic leave annually, with a total salary, in accordance with the conditions and time limits specified in the Human Resources Civilian law And Its Implementing Regulations.

Article 6

The First Party shall provide medical care to the Second Party in accordance with the health insurance policy in force in the State.

Article 7

During the period of the Contract and thereafter, the Second Party shall not divulge or exploit any confidential information belonging to the First Party or the branches or the units affiliated thereto, whether such information has come to the Second Party's knowledge in the course of employment, pursuant to this Contract or any previous Contract. The Second Party shall also undertake to maintain full confidentiality of such information and exert the reasonable person standard of care.

Article 8

The Second Party undertakes not to engage in any work for a third party, with payment or otherwise, and even after the official working hours, without a prior written permission from the Chief Executive Officer.

Article 9

The Second Party undertakes to respect the laws, regulations, social and religious traditions of the State and the norms prevailing therein.

البند العاشر

يستحق الطرف الثاني مكافأة نهاية خدمة عند انتهاء خدمته ، وفقاً لأحكام قانون الموارد البشرية المدنية ، وبشرط قضاء سنة على الأقل في الخدمة .

البند الحادي عشر

تكون الإخطارات الصادرة بموجب هذا العقد كتابة ، وتسلم للطرف الأخر ، أو بموجب استخدام وسائل الاتصال الحديثة لإخطار الطرف الثاني بكل ما يتعلق بهذا العقد .

البند الثاني عشر

يلتزم الطرف الثاني بإخطار الطرف الأول بأي تغيير يطرأ على عنوانه المبين بصدر هذا العقد في ميعاد أقصاه أسبوع من تاريخ التغيير .

البند الثالث عشر

يحق لأي من الطرفين إنهاء العقد في أي وقت ، وذلك بإخطار كتابي سابق على إنهائه بستين يوماً على الأقل .

البند الرابع عشر

فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد، تسري أحكام قانون الموارد البشرية المدنية ولائحته التنفيذية ، وتعتبر أحكامه مكملة لهذا العقد فيما لا يتعارض مع أحكامه .

البند الخامس عشر

تختص المحاكم القطرية ، دون غيرها ، بالفصل في أي نزاع قد ينشأ بين الطرفين بشأن تفسير أو تنفيذ بنود هذا العقد .

Article 10

The Second Party deserves an end of service gratuity at the end of his/her service in accordance with the provisions of the Human Resources Civilian law And Implementing Regulations, subject to spending one year, at least, in service.

Article 11

The notifications issued under this Contract shall be in writing and handed over to the other party. The First Party may use the modern means of communication to notify the second party of all matters pertinent to this contract.

Article 12

The Second Party undertakes to notify the First Party of any change that may occur in his/her address as stated in this Contract, within a period not exceeding one week from the date of such change.

Article 13

Either Party is entitled to terminate the Contract, at any time, by notification in writing which shall be given for (60) days, at least, prior to the termination.

Article 14

In cases not provided for in this Contract, the provisions of the Human Resources Civilian law And Implementing Regulations, the provisions of the Human Resources Management law are complementary to this Contract to the extent that they are not in conflict with it.

Article 15

In the event of any dispute between the Parties, regarding the interpretation or execution of this Contract, the Qatari courts are, exclusively, competent to adjudicate in such dispute.

وزارة التنمية الإدارية والعمل
والشؤون الاجتماعية

Ministry of Administrative Development
Labor and Social Affairs

البند السادس عشر

حُرر هذا العقد من ثلاث نسخ أصلية متطابقة باللغتين العربية والإنجليزية ، وفي حالة وجود تعارض بين النصين يطبق النص المحُرر باللغة العربية ، واحتفظ كل من الطرفين بنسخة وأرسلت نسخة إلى إدارة سياسات الموارد البشرية بوزارة التنمية الإدارية والعمل والشؤون الاجتماعية.

إقراراً بما تقدم ، وقع الطرفان على هذا العقد في التاريخ المحدد بديباجته .

نيابة عن (الطرف الأول)

For and on behalf of (the First Party)

الاسم : **Name/**.....

بصفته/ بصفتها : **In his/her/ capacity as**.....

التوقيع/ **Signature/**.....

Article 16

This Contract is made in three identical original copies, in both Arabic and English languages, however, in the event of discrepancy between the two versions, the Arabic text shall prevail. Each of the Parties retained a copy and a copy has been sent to the Department of Policies and planning Human Resources at the Ministry of Administrative Development Labor and Social Affairs.

In recognition of the foregoing, the Parties signed this Contract on the date specified in its preamble.

الطرف الثاني

Second Party

الاسم : **Name/**.....

التوقيع/ **Signature/**.....